

سنن النسائي الكبرى (السنن الكبرى)

6231 - أخبرنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث عن نافع عن ابن عمر أن النبي A قال Y
أيما امرئ أبر نخلا ثم باع أصلها فللذي أبر ثمر النخل إلا أن يشترط المبتاع